

## قانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية  
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية عن السنة  
المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها ( فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة  
وثمانون ألفا وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيها لاغير ) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

#### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية من السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها  
( فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة وثمانون ألفا وأربعمائة وخمسة وسبعون جنيها لاغير ) .  
وكلها بالبواب الأول - الأجور بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها .

#### ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية عن السنة  
المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ١٣٨٥٤٧٥ جنيها ( فقط وقدره مليون وثلاثمائة وخمسة وثمانون  
ألفا وأربعمائة وخمسة سبعون جنيها لاغير ) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعث هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ ( ٢ مايو سنة ١٩٨٤ ) .

حسنى مبارك